

عمولات التداول

إجمالي العمولة		مؤسسات سوق رأس المال	شركات الوساطة		النوراق المالية
الحد الأدنى	الحد الأعلى		الحد الأدنى	الحد الأعلى	
0.0044	0.0054	0.0014	0.003	0.004	الأسهم وحقوق الاكتتاب
0.0006	0.0011	0.0003	0.0003	0.0008	أسناد القرض وصكوك
0.002	0.0022	0.0014	0.0006	0.0008	التمويل الإسلامي
					وحدات الاستثمار

- تُستوفى العمولات كنسبة من القيمة السوقية للنوراق المالية المتداولة.
- يضاف نسبة 0.0008 من القيمة السوقية للأسهم المتداولة من كل طرف من طرفي العقد كضريبة لصالح الخزينة العامة للدولة.
- يجوز للوسيط أن يتقاضى عمولة تقل عن الحد الأدنى المذكور للأسهم على عملية التداول الواحدة (شراء أو بيع ورقة مالية واحدة في يوم واحد للمستثمر الواحد لدى نفس الوسيط) التي تزيد عن 100,000 دينار على أن لا تقل هذه العمولة بأي حال من الأحوال عن 001.0 (دينار) عن كل ألف دينار.
- يكون الحد الأدنى لعمولة التداول لمستخدمي خدمة التداول عبر الإنترنت 0.002 دون اشتراط حد أدنى لحجم تداول العميل.

Source URI:

<https://www.ammanstockexchange.jo/ar/print/pdf/node/987>